الجمهورية التونسية
المجلس الوطني التأسيسي
لجنة الهيئات الدستورية

باردو في 30 ماي 2012

إلى عناية السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي

الموضوع: محضر الجلسة **عدد25** للجنة الهيئات الدستورية.
جدول الأعمال: مواصلة النظر في الهيئة الدستورية المستقلة للانتخابات.
الحاضرون:جميع أعضاء اللجنة مع اعتذار الآنسة ربيعة النجلاوي وحضور السيدتين نبيهة ترجمان وسنية تومية.

بداية الجلسة: الساعة العاشرة و30 دقيقة صباحا.

افتتحت الجلسة برئاسة السيد جمال الطوير الذي ذكّر بالنقاش الذي دار حول الهيئة المستقلة للانتخابات في الجلسات الفارطة انطلاقا من ورقة العمل التي أعدها الفريق الاداري للجنة والتي تضمنت مختلف المحاور المتعلق بالهيئة الدستورية للانتخابات .
ودار إثر ذلك نقاش تنظيمي متعلق بضرورة تسجيل النقاط التي تم الاتفاق على إدراجها بالدستور وبإمكانية تقديم توصيات للجنة التشريعية التي ستنظر في القانون الخاص بالهيئة العليا للانتخابات وللجنة التأسيسية الخاصة بالحقوق والحريات .

العدد وطريقة اختيار الأعضاء:

تواصلت الجلسة بالتطرق إلى مسألة تحديد عدد أعضاء هيئة الانتخابات وطريقة اختيارهم صلب الدستور وذهب كل من السيدات والسادة عبد الباسط بن الشيخ ونعمان الفهري ودليلة بوعين وربيع العابدي وعبد المنعم كرير وسنية تومية إلى ضرورة تحديد عدد أعضاء الهيئة واتجهوا إلى دعم مقترح مرصد عتيد

للانتخابات الذي اقترح أن تتكون هيئة الانتخابات من تسعة أعضاء مبرّرين هذا الموقف بضرورة تفادي ترك الأمر للمشرع لاحقا لتحديد العدد كما يشاء بطريقة قد تؤثر على حيادية الهيئة بينما رأى بقية المتدخلين أن الأمر مرتبط بطريقة صياغة الدستور التي يجب أن تكون مقتضبة وتتضمن المبادئ العامة فقط مع ترك التفاصيل للنصوص القانونية حتى لا يكون الدستور عرضة للتنقيح مستقبلا مع الاكتفاء بالإشارة بصفة إجمالية أن الهيئة تتكون من مجموعة من الخبراء والشخصيات الوطنية واقترح السيد عبد العزيز شعبان فكرة السبع أعضاء في صورة التوجه لدسترة العدد و أثيرت عبارة الكفاءات والشخصيات الوطنية التي تحفظ عليها البعض حيث اعتبروا أن هذه العبارة قد تسمح باختيار أشخاص ذوي ولاءات سياسية إضافة إلى أن هذه الهيئة دورها ليس تقنيا بحتا بل هي هيئة إشراف ذات بعد أخلاقي بالتالي ليس بالضرورة أن تحتوي على خبراء فقط كما اعتبروا أن الهدف من الهيئة هو القيام بانتخابات شفافة ونزيهة خارجة عن السلطة التنفيذية والعدد والتركيبة لا يهمنا إن تحققت الغاية المنشودة .

كما دافع النواب الذين أكدوا على ضرورة إدراج العدد صلب الدستور على وجوب تحديد طريقة اختيار أعضاء الهيئة المستقلة للانتخابات حتى نضمن حيادهم واستقلاليتهم واتفق المتدخلون على أن السلطة التشريعية تبقى الطرف المؤهل لاختيار هؤلاء الأعضاء مع ضرورة وجوب تفادي تدخل السلطة التنفيذية في الاقتراح أو التعيين وتم التداول بخصوص تركيبة اللجنة البرلمانية الخاصة باختيار الأعضاء بالهيئة الدستورية للانتخابات فرأى البعض أن مقترح مرصد عتيد بتمثيل وأحد عن كل كتلة ومن ثمّ الاختيار من ضمن قائمة تقدمها الهيئات المهنية المعنية بالانتخابات هي من أفضل الحلول لتفادي هيمنة الأغلبية بينما ذهب البعض الآخر إلى وجوب اعتماد التمثيلية النسبية صلب هذه اللجنة الخاصة كما هو الشأن في بقية اللجان .

المدة والصلاحيات:

اعتبر السيدان عبد العزيز شعبان ومنير بن هنية والآنسة آسيا النفاتي أن تحديد المدة يعود للسلطة التشريعية وتم اقتراح مدة خمس سنوات كمدة لعمل الهيئة غير قابلة للتجديد مع ضرورة أن يتمّ تجديد الهيئة بالنصف أو بالثلث للحفاظ على عنصر الخبرة في إدارة الانتخابات بينما دافع السادة عبد الباسط بن الشيخ وجمال الطوير وعبد المنعم كرير وكريم كريفة عن ضرورة وضع المدة الانتخابية لهذه الهيئة صلب الدستور مع التجديد الكلي لأعضائها في دورة واحدة حتى لا تتأبد هذه الهيئة .

وتدخل السادة جمال الطوير ومحمد الحبيب الهرقام وعبد الباسط بن الشيخ ليدافعوا عن فكرة تمثيل اللجنة البرلمانية الخاصة بنائب واحد عن كل كتلة لتفادي التجاذبات السياسية ولو أن السيد الحبيب الهرقام أكد أنه من حق الأحزاب التي لم تمثل في السلطة التشريعية المشاركة في هذه اللجنة الخاصة وكذلك السيد كريم كريفة الذي اعتبر أنه يجب تجنب الخروج من قوقعة السلطة التشريعية عند انتخاب هذه الهيئة الدستورية.
وفي الختام كلف السيد رئيس اللجنة بقية الاعضاء بإعداد تصور أولي للفصول المتعلقة بهيئة الانتخابات في اتجاه ما تم التوافق بشأنه.

رفعت الجلسة على الساعة 14و20د.

رئيس اللجنة **المقرر**